وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٣٢٥ لسنة ٢٠١٥

بدمج بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفًا فيها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها وعلى القرارات اللاحقة عليه ؛

وعلى إحصاءات العمل بكل من لجان التوفيق المشار إليها فيما بعد وعدد طلبات التوفيق الواردة إليها ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تدمج اللجنتان الأولى والثانية لوزارة الإعلام ، ومقرهما : مبنى الإذاعة والتليفزيون - ماسبيرو - كورنيش النيل فى لجنة واحدة ، تعقد جلساتها فى مقرها الحالى ويتناوب رؤساؤهما رئاستها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٥/٩/١٥

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند